

سنن أبي داود

2879 - حدثنا سليمان بن داود المهري قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني الليث عن يحيى بن سعيد عن صدقة عمر بن الخطاب [B هـ] قال .

الرحيم الرحمن أ ب بسم الخطاب بن عمر بن أ ب عبد بن أ ب عبد بن الحميد عبد لي نسخها Y هذا ما كتب عبد أ ب عمر في ثمغ (بفتح الثاء وسكون الميم وحكي فتحها ارض تلقاء المدينة كانت ملكا لعمر) فقص من خبره نحو حديث نافع قال قال غير متأثل مالا فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم قال وساق القصة قال وإن شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله وكتب معيقيب وشهد عبد أ ب بن الأرقم بسم أ ب الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به عبد أ ب عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث أن ثمغا وصرمة بن الأكوع والعبد الذي فيه والمائة سهم التي بخيبر ورقيقه الذي فيه والمائة التي أطعمه محمد A بالوادي تليه حفصة ما عاشت ثم يليه ذو الرأي من أهلها أن لا يباع ولا يشتري ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذو القربى ولا حرج على من وليه إن أكل أو آكل أو اشترى رقيقا منه . K صحيح وجادة